النبوة والقرآن العظيم كغير بيانات كل مطلب هذا وان كان ممتا
يستقل العقل بادراكه الا ان مواطاة الشرع للعقل هو الوثوق قوله
العقائد المراد بها ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل قوله
الدينية المنسوبة الى دين محمد صلى الله عليه وسلم صوابا كان او خطأ فان
كلا من الخصم كالمعتزلة مثلا وان خطأناه في اعتقاده وما يتمسك به في
اثباته لا نخرجه من علماء علم الكلام ولا نخرج علمه الذي يقتدر معه على
اثبات عقائده الباطلة من علم الكلام ذكره السنة قوله على الغير ليس
المراد من الغير المثبت عليه العقائد غير امعينا حتى يرد انه اذا ثبت عليه
مرة لم يبق اقتدار على اثباتها مرة اخرى اذ هو تحصيل الحاصل بل المراد
كل من يتصدى للانكار كالملاحدة ونحوك بان يقول المتبني كالمعتزلين يتصدى الفلسفي
للعالم بل احتمال تهذه عقيده تقريبا السني كالمعتزلين يتصدى الفلسفي
لانكار ذلك ويقول انه فاعل بالتعليل فيرد عليه بان الله اوجد العالم
على صفات تخلفه وكل ما كان كذلك فهو فاعل بالاختيار ينتج الله
فاعل بالاختيار فيقول الفلسفي لو كان كذلك للزم تعدد القديم من
ارادة او قدرة وغيرك وهو باطل بالاتفاق فيرد عليه بان تعدد
القديم باطل في الذوات لا في ذات وصفات قوله بايراد الخ المتبادر
من الباء في قوله بما يراد الاستعانة دون التسبيبية واذ سلم وجب حملها
على التسبيبية العادية دون الحقيقية بدليل ذكر التسبيبية السابقة والمراد
بالخ والنشر ما هو كذلك في زعم الناظر لا باعتبار ما في نفس الامر
والا خرج كلام المخطئ من الحد والمقصود دخوله كما تقدم قوله ثم بين
السبب الحامل اي هذا من الاشياء التي يطلب الاتيان بها في اول الكتاب
وهو اولها ثم الحمدلة ثم الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم
التشهد وهذا مطلوب على سبيل الوجوب القضائي واما بيان السبب
ومدح العلم فاندبي مرتبة من هذا قوله على وضع هذه المنظومة
اي المراد من السبب الحامل له على كونه نظر في اصول الدين دون
غيره والا كان جعلها منظومة فيه لا ثانيا جعلها في غيره حتى يقتدر
لقولي اعا وضعتها في اصول الدين دون غيره فالمراد بهذه المنظومة
باعتبار كليتها اي مطلق متن منظوم والا فتكون شخصها توجه اذ اني
وضعته في غيره من باب قلب المخالف قوله دون غيره من العلوم ان

قلت

قلت ما بينه لا ينتج هذا فان الحاجة للشيء قد يشترك بين العلوم
كما ذكرت يراد الحاجة الشديدة بدءة الهوليه قوله بقوله متعلق بقوله
بين الخ قوله يحتاج يحتمل ان فاعل يحتاج ضمير العلم وعليه فالجملة خبر
بعد خبر فقدم فيه الخبر المغرد على الخبر الجملة وهو جائز باتفاق ويحتمل
انه ضمير اصل الدين المتقدم وعليه تكون جملة مستانفة لبيان
السبب الحامل على وضع هذه الارجوزة في اصول الدين وهو الاوجه
لان نفس العلم باصل الدين لا يحتاج لبيان اذ هو الادراك المتعلق
بالالهيات والنبوات ونوابعها وانما يحتاج لذلك متعلقه وهو المعلوم
والمعتقدات وهي اصول الدين ولا يصح ان تكون حالا للملازمة لغيبه
الوجوب بحال الحتياج هذا الفن للبيان اذ الاصل في الحال التقييد
والتخصيص والفرض انه واجب مطلقا احتاج او لم يحتج قوله اي الفن
في اشارة الى ان المراد بقوله باصل الدين المعنى العلمي الاضافي وهو
خلاف ما تقدم له وهو احتمالان ذكرهما والد في الكبير ثم يرد على هذا
ان المعروف اصول الدين لا اصل الدين اجاب بما حاصله انه لم يأت
النظم مع الجمع الا ذليل الماخوذ من قولهم في فاتحة الكتاب جوازه حتى
بدون ضرورة ايضا وقولهم العلمية تحفظ الاسم وتصونه محمول على
انها تصونه عن التحول في بعد لقوله مطلقا قوله الملقب باصول الدين
اي المسمى باصول الدين او يقال لا مانع من انه لقب حقيقي فان فيه مدخلا
على الغالب نعم على اشتراط تأدية الوضع في اللقب والكنية يحتاج
هنا لاثبات ان تقدم اسم كالتوحيد او الكلام قوله بتصور مسائله
اي بسبب هي يراد به تركيب عبارتها المستعمل في نحو العقد من حمد
تصوير الطلبات ببعض الجزئيات قوله وانيانها معطوف على
قوله تصور مسائله وهذا بيان للتبيين في حد ذاته والا فالمتبادر
بوهم انه غيض المصر من هذا النظم مع انه اشار للادلة في بعض
العقائد كقوله وافعالها ينال العدم في مخالف برهان هذه العدم
قوله بقواطع الادلة اسناد القطع للادلة مجاز عقلي لان القاطع هو
الشخص او مجاز لغوي من اطلاق اسم الفاعل على اسم المفعول فالمراد
المقطوع بها وهو من اضافة الصفة للموصوف او انها حقيقة اي